

والاحكام جمع الطعام وحسبه بز صا به القلا والمخاطي من نعمه ما لا  
ينبغي والمخيط من ايراد الصواب قصار الخيرة كذا اقره قوم وقال ابن  
العربي قوله خاض لفظه مشككة الخلف وروى في لسان العرب  
في مال الهمزة وفيه ومنه ومنه انه خطا كبيرا وقد يكون الخطا  
خطا بمعنى اثم ومنه ان نسبتا او خطا فاذا اشتركت وروى هالما  
يقصد ما في القرآن فنقوله لا يجزيك الا ظاهي الا اثم فاعك القوت  
اب اشتركت في الغلا لبيعه اذ افلا السعر حرام عند الشافعي وروى  
في نسخة ما كتبه في الضروريات عامة الناس بما يجيب عن عهده  
طعام احتياجه الناس ورويه علي بن يحيى جزيه وقال احمد احتك الطعام  
ووجهه بركة وليد بنك والتعريف الامصار **خبر حدثه عن محمد بن**  
بنخلة الميموني وسكت الملهة بنهم **ابن عبد الله بن نافع بن فضال**  
العدوي وهو ابن ابي محمد بن ابي بصير من مباحين المشقة وفي الباب  
ابو هريرة خرجك بلطف من احتك بريد ان يغالي بها المسلمون فيؤخاطي  
**ابن ابي عمير** قال في رواية ما رواه ابي محمد عليه ام ما وبنها واولها اذ ذهب  
المشافعي كما في سورة العوازل لا يثبت حرمها لصاحبها ولا يثبت الحنيفة  
قال بعض وهي مسيلة عظيمة في الخلف ليس فيها خير صحيح من جانبنا  
ولان جائيم ومن قال يقول ابي حنيفة الاوراع واحد واستاق وهو  
رواية عن مالك بن ربيعة الجرمولات الشك في الشرع انما يطلق على المعنوية  
عليها لا على جرم الوطين والزن الامم وفيه ولا غدر ولا ارت والبع المتعينة  
فقالوا حرمها لانه يجر دلس ام ما والنظر لفرجه ما هذه الحديث قد عرض  
عبد يث ما اجتمع الخلال والحرام الاغلب الحرام لان المحرم فيه اعط الخلال  
كله حرام تغلبا واحتياط الاصر ورتبه في نفسه حراما ذكره المتابع السبي  
علم ان هذا الحديث قال المغزالي في شرح المباح لا حمل له في الشك  
**عن ابن عمر** في الخطاب قال الذي بع فيه اسما فان محمد بن عمرو روي له  
خ وبنين باسما فان محمد بن عمرو روي له **عن ابن عمر** قال  
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يبيع المرأة حراما اليك انبتها  
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يبيعهن الا بغيرهن وقالوا يا رسول الله  
عن الزهري عن علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
ابن الجوزي قال اوحى بروي عن المشقات الحروفات وقال يحيى بن بكير  
وقال ابن جرير في الفقه هذا الحديث رواه المدار قطن والحري بن عبيد

بلطف

بلطف لا يجر الحرام الحلال انما يجر ما كان يتكاح حلال وفيه سواد ه عثمان  
الواقعي مذكور في خراج ابن مسعود الجلة الاولي منه عن ابن عمر واستاده  
اصول الاول  
**ابن اسلمان** بروي بالشمك يد اي بقرع **مسلم** وان كان هازلا كما اشار له  
بسيف اوجهه او افعي واخذت اعنه كمنع لفقده لما فيه من اذخال الذي  
والضر عليه والمسلم من سلم لمسلمون من لسانه ورويه **حري** في الادب من  
حديث عبد الرحمن بن ابي ليلى **عن رجال** من الصحابة انهم كانوا يسيرون  
مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفرهم فقام رجل منهم فاطلق بعضهم ان يسيروا معه فاخذ  
فقرعه فذكره رسول الله قال الزين العراني بعد ما عزاه لاجله والطبراني  
حدثه حسن  
**ابن ابي عمير** قال في رواية ما رواه ابي محمد عليه ام ما وبنها واولها اذ ذهب  
المشافعي كما في سورة العوازل لا يثبت حرمها لصاحبها ولا يثبت الحنيفة  
قال بعض وهي مسيلة عظيمة في الخلف ليس فيها خير صحيح من جانبنا  
ولان جائيم ومن قال يقول ابي حنيفة الاوراع واحد واستاق وهو  
رواية عن مالك بن ربيعة الجرمولات الشك في الشرع انما يطلق على المعنوية  
عليها لا على جرم الوطين والزن الامم وفيه ولا غدر ولا ارت والبع المتعينة  
فقالوا حرمها لانه يجر دلس ام ما والنظر لفرجه ما هذه الحديث قد عرض  
عبد يث ما اجتمع الخلال والحرام الاغلب الحرام لان المحرم فيه اعط الخلال  
كله حرام تغلبا واحتياط الاصر ورتبه في نفسه حراما ذكره المتابع السبي  
علم ان هذا الحديث قال المغزالي في شرح المباح لا حمل له في الشك  
**عن ابن عمر** في الخطاب قال الذي بع فيه اسما فان محمد بن عمرو روي له  
خ وبنين باسما فان محمد بن عمرو روي له **عن ابن عمر** قال  
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يبيع المرأة حراما اليك انبتها  
فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يبيعهن الا بغيرهن وقالوا يا رسول الله  
عن الزهري عن علي بن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
ابن الجوزي قال اوحى بروي عن المشقات الحروفات وقال يحيى بن بكير  
وقال ابن جرير في الفقه هذا الحديث رواه المدار قطن والحري بن عبيد

**ابن اسلمان** بروي بالشمك يد اي بقرع **مسلم** وان كان هازلا كما اشار له  
بسيف اوجهه او افعي واخذت اعنه كمنع لفقده لما فيه من اذخال الذي  
والضر عليه والمسلم من سلم لمسلمون من لسانه ورويه **حري** في الادب من  
حديث عبد الرحمن بن ابي ليلى **عن رجال** من الصحابة انهم كانوا يسيرون  
مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفرهم فقام رجل منهم فاطلق بعضهم ان يسيروا معه فاخذ  
فقرعه فذكره رسول الله قال الزين العراني بعد ما عزاه لاجله والطبراني  
حدثه حسن  
**ابن اسلمان** بروي بالشمك يد اي بقرع **مسلم** وان كان هازلا كما اشار له  
بسيف اوجهه او افعي واخذت اعنه كمنع لفقده لما فيه من اذخال الذي  
والضر عليه والمسلم من سلم لمسلمون من لسانه ورويه **حري** في الادب من  
حديث عبد الرحمن بن ابي ليلى **عن رجال** من الصحابة انهم كانوا يسيرون  
مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفرهم فقام رجل منهم فاطلق بعضهم ان يسيروا معه فاخذ  
فقرعه فذكره رسول الله قال الزين العراني بعد ما عزاه لاجله والطبراني  
حدثه حسن  
**ابن اسلمان** بروي بالشمك يد اي بقرع **مسلم** وان كان هازلا كما اشار له  
بسيف اوجهه او افعي واخذت اعنه كمنع لفقده لما فيه من اذخال الذي  
والضر عليه والمسلم من سلم لمسلمون من لسانه ورويه **حري** في الادب من  
حديث عبد الرحمن بن ابي ليلى **عن رجال** من الصحابة انهم كانوا يسيرون  
مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفرهم فقام رجل منهم فاطلق بعضهم ان يسيروا معه فاخذ  
فقرعه فذكره رسول الله قال الزين العراني بعد ما عزاه لاجله والطبراني  
حدثه حسن